تحرك عاجل

استمرار محاكمة جماعية صورية تشمل 84 رجلًا إماراتيًا

تستمر المحاكمة الجماعية الجائرة التي تشمل 84 رجلًا إماراتيًا، من بينهم المدافعون عن حقوق الإنسان وسجناء الرأي أحمد منصور؛ ومحمد الركن؛ وناصر بن غيث، بعدة تهم بموجب لائحة اتهام لا تزال مُحاطة بالسرية حتى الآن. وخلال الجلسة الخامسة للمحاكمة أمام محكمة الاستئناف الاتحادية في أبو ظبي، يوم 7 فبراير/شباط 2024، قال المتهمون إنهم ما زالوا محتجزين رهن الحبس الانفرادي، وشكَّكوا في حجج النيابة العامة بأن القضية الجديدة ضدهم تختلف عن القضية التي سبق وأُدينوا فيها وصدرت ضدهم أحكام في عام 2013.

بادروا بالتحرك: يُرجى كتابة مناشدة بتعبيركم الخاص أو استخدام نموذج الرسالة أدناه.

سمو الشيخ محمد بن زايد بن سلطان آل نهيّان
رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة
***X** (تويتر سابقًا):* *@MohamedBinZayed*

صاحب السمو
تحية طيبة وبعد...

أبعثُ إلى سموكم بهذه الرسالة للتعبير عن القلق من أن المحاكمة الجماعية الجارية التي تشمل 84 رجلًا إماراتيًا، من بينهم 26 من سجناء الرأي، وضمنهم أحمد منصور، وناصر بن غيث، ومحمد الركن، هي محاكمة ذات دوافع سياسية وتتجاهل حق المتهمين في نيل محاكمة عادلة.

وقد بدأت المحاكمة الجماعية الجديدة يوم 7 ديسمبر/كانون الثاني 2023، أمام محكمة الاستئناف الاتحادية في أبو ظبي، استنادًا إلى تهم تأسيس "تنظيم إرهابي" ودعم وتمويل هذا التنظيم. ويُذكر أن "التنظيم الإرهابي" المُشار إليه هو لجنة العدالة والكرامة. ويواجه ما لا يقل عن 66 من المتهمين في المحاكمة الجماعية الجديدة محاكمةً مزدوجةً، حيث سبق وأُدينوا في عام 2013، في المحاكمة الجماعية المعروفة باسم الإمارات 94، بتهم تتعلق بإنشاء لجنة العدالة والكرامة، والدعوة إلى احترام حقوق الإنسان في الإمارات العربية المتحدة. ولا يزال

تسعة وخمسون منهم محتجزين رعم انقضاء مدد الأحكام الصادرة ضدهم.

ووفقًا لما ذكره أهالي المتهمين، فقد اشتكى المتهمون، خلال الجلسة الرابعة للمحاكمة يوم 11 يناير/كانون الثاني، من أنهم مُحتجزون رهن الحبس الانفرادي منذ يوليو/تموز 2023، وقال بعضهم إنهم تعرَّضوا لأشكال إضافية من التعذيب أو غيره من ضروب المعاملة السيئة. ووافق القاضي على إدراج هذه الشكاوى في مضبطة الجلسة. كما أضاف بعض المتهمين بأنهم لم يُسمح لهم بالتحدُّث مع محاميهم إلا لمدة 15 دقيقة منذ بدء المحاكمة.

وقد عُقدت أحدث جلسة للمحاكمة يوم 7 فبراير/شباط، وعلى خلاف الجلسات الأربع السابقة، سُمح لأفراد عائلات المتهمين أخيرًا بدخول قاعة المحكمة ومتابعة وقائع المحاكمة. وأفاد أهالي المتهمين أن النيابة العامة اتهمت مجموعة الإمارات 94 بإعداد عريضة في مارس/آذار 2011 تدعو إلى الإصلاح الديمقراطي، وردَّ أحمد منصور على ذلك بأنه هو الذي بدأ إعداد العريضة والعمل عليها. ومن المقرر أن تُعقد جلسة المحاكمة القادمة يوم 15 فبراير/شباط.

وأهيبُ بسموكم أن تتخذوا جميع الإجراءات اللازمة لضمان الإفراج فورًا ودون قيد أو شرط عن سجناء الرأي أحمد منصور، ومحمد الركن، وناصر بن غيث، وعن جميع الأشخاص الآخرين المُحتجزين تعسفيًا ممن يُحاكمون في المحاكمة الجماعية الجارية دونما سبب سوى ممارستهم لحقهم في حرية التعبير وحرية تكوين الجمعيات أو الانضمام إليها؛ وإسقاط جميع التهم الموجَّهة إليهم من جراء ممارستهم لحقوقهم الإنسانية.
وإلى أن يتحقق ذلك، أهيبُ بسموكم أن تضمنوا أن يُحتجز هؤلاء الأشخاص في ظروف تتماشى مع المعايير الدولية، وألا يتعرَّضوا للتعذيب أو غيره من ضروب المعاملة السيئة، وأن تُتاح لهم فورًا وبصفة منتظمة سُبل الاتصال بعائلاتهم ومحاميهم والحصول على أي رعاية طبية قد يكونون في حاجة لها.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير.

معلومات إضافية

أفادت الأنباء في بادئ الأمر بأن العدد الكلي للمتهمين في هذه المحاكمة الجماعية الجديدة هو 87 شخصًا، إلا إن السلطات الإماراتية أعلنت في نهاية المطاف نبأ المحاكمة على موقع وكالة أنباء الإمارات الرسمية، يوم 6 يناير/كانون الثاني 2024، وتأكد أن عدد المتهمين 84 شخصًا.

وقد لُوحظ وقوع عديد من الانتهاكات الجسيمة لحقوق المتهمين في نيل محاكمة عادلة منذ بدء المحاكمة الجماعية الجديدة، يوم 7 ديسمبر/كانون الأول 2023، بما في ذلك قيام السلطات بتوجيه أقوال الشهود؛ وعدم الإفصاح عن تفاصيل أساسية، مثل التهم الموجَّهة للمتهمين على وجه التحديد ومواد القانون المُستخدمة لتوجيه التهم؛ والقيود المفروضة على المحامين في تبادل الوثائق المتعلقة بالقضية مع المتهمين وعائلاتهم؛ ومنع أفراد العائلات من حضور جلسات المحاكمة. فخلال الجلسة الثانية للمحكمة، يوم 14 ديسمبر/كانون الأول 2023، اقتيد أهالي السجناء إلى غرفة منفصلة لمشاهدة مداولات جلسة المحاكمة على شاشة، ولم يكن هناك صوت، مما منعهم من سماع وقائع الجلسات. وفي أعقاب احتجاجات العائلات، سُمح لهم أخيرًا بحضور جلسات المحاكمة داخل قاعة المحكمة، يوم 7 فبراير/شباط 2024. ووفقًا لما ذكره أحد أهالي المتهمين، فقد كان جميع المتهمين مُكبَّلين بالسلاسل، وبدأت جلسة المحاكمة الساعة 10 صباحًا وانتهت الساعة الثالثة بعد الظهر. وبينما كان القاضي على وشك رفع الجلسة لكي تُستأنف في اليوم التالي، حسبما هو مقرَّر، طلب محمد الركن تأجيلها إلى الأسبوع التالي، نظرًا لأن المسافة من سجن الرزين إلى مقر المحكمة في أبو ظبي تستغرق حوالي ثلاث ساعات، مما يعني أن يتم إيقاظ المتهمين في منتصف الليل لكي يستعدوا لنقلهم.

وفي 19 يناير/كانون الثاني 2024، قال عدد من خبراء الأمم المتحدة إنهم يشعرون بالقلق العميق من أن "التهم الجديدة الموجَّهة ضد ما لا يقل عن 84 من أعضاء المجتمع المدني– بمن فيهم مدافعون عن حقوق الإنسان وناشطون ومعارضون سياسيون– بموجب قانون مكافحة الإرهاب لعام 2014، تنتهك الحظر الدولي على المحاكمة المزدوجة و[تطبيق] القانون الجنائي بأثر رجعي". ويُشير مصطلح المحاكمة المزدوجة إلى المبدأ القانوني المتمثل في أنه لا يجوز أن تُوجه إلى المتهم مرة ثانية تهمةٌ سبق أن تمت تبرئته منها.

وكانت الإمارات العربية المتحدة، بحلول عام 2014، قد نجحت في إغلاق الحيز المحدود الذي كان مُتاحًا للمعارضة في البلاد، بإلقاء القبض تعسفيًا على عشرات المواطنين الإماراتيين، ومن بينهم عشرات كانوا قد وقَّعوا، في مارس/آذار 2011، على عريضة من أجل الإصلاح الديمقراطي موجَّهة إلى حكام البلاد. وفي عام 2013، وإثر محاكمة جماعية فادحة الجور شملت 94 متهمًا، فيما يُعرف بقضية الإمارات 94، أُدين 69 شخصًا وحُكم عليهم بالسجن لمُدد تتراوح بين سبع سنوات و15 سنة، وصدرت الأحكام على عشرات منهم بسبب مطالبتهم بالإصلاح والديمقراطية. وبموجب القانون الإماراتي الساري آنذاك، كان هذا الحكم نهائيًا وغير قابل للاستئناف. ومن بين الأشخاص المحكوم عليهم، وعددهم 69، حُكم على خمسة أشخاص بالسجن سبع سنوات؛ وحُكم على 56 شخصًا بالسجن 10 سنوات؛ بينما حُكم غيابيًا على ثمانية أشخاص بالسجن 15 سنة. ولا يزال تسعة وخمسون ممن سُجنوا في القضية مُحتجزين تعسفيًا بعد انقضاء مُدد الأحكام الصادرة ضدهم.

وفي 17 يوليو/تموز 2012، قُبض على المحامي البارز لحقوق الإنسان والرئيس السابق لجمعية الحقوقيين الإماراتيين، محمد الركن. وحُكم عليه، في يوليو/تموز 2013، بالسجن 10 سنوات، يعقبها الخضوع للمراقبة لمدة ثلاث سنوات، وذلك في نهاية المحاكمة في قضية الإمارات 94. وكان المفروض أن يُطلق سراحه في 17

يوليو/تموز 2022.

وقُبض على المدافع عن حقوق الإنسان أحمد منصور في 20 مارس/آذار 2017، وحُكم عليه بالسجن 10 سنوات، في مايو/أيار 2018. وقد أُدين بتهم من بينها "الإساءة إلى 'هيبة ومكانة الدولة ورموزها'، بما في ذلك قادتها". واحتُجز أحمد منصور رهن الحبس الانفرادي منذ القبض عليه. وكان أحمد منصور، حتى القبض عليه، هو الصوت المستقل الوحيد الذي ظل شُجاعًا بما يكفي للمجاهرة بالحديث ضد انتهاكات حقوق الإنسان من داخل البلاد، بعد انتهاء محاكمة عام 2013 الجماعية.

ويقضي المدافع عن حقوق الإنسان ناصر بن غيث حُكمًا بالسجن لمدة 10 سنوات، صدر ضده يوم 29 مارس/آذار 2017 من محكمة الاستئناف الاتحادية في أبو ظبي. وقد أُدين بتهم، من بينها "نشر معلومات كاذبة" عن قادة الإمارات العربية المتحدة وسياساتها، وذلك استنادًا إلى تعليقات كتبها على موقع X (تويتر سابقًا)، ذكر فيها أن المحاكمة السابقة له مع أربعة أشخاص إماراتيين آخرين لم تكن عادلة. وخلال محاكمته في عام 2017، فرضت السلطات قيودًا على اتصاله بمحاميه، ولم يتمكن من إعداد دفاع كافٍ.

لغة المخاطبة المُفضَّلة: اللغة العربية أو الإنجليزية
ويمكن أيضًا استخدام لغة بلدكم.

يُرجى المبادرة بالتحرك في أسرع وقت ممكن قبل: 10 إبريل/نيسان 2024
ويُرجى مراجعة فرع منظمة العفو الدولية في بلدكم في حالة الرغبة في إرسال مناشدات بعد الموعد المحدد.

الاسم وصيغ الإشارة المُفضَّلة: أحمد منصور؛ محمد الركن؛ ناصر بن غيث (صيغ المذكر).

رابط التحرك السابق: https://www.amnesty.org/ar/documents/mde25/7553/2023/ar/